

"صوم يوم الأحد في الصوم الرباني الكبير (الأربعيني)"

هل نصوم يوم الآحاد في الصوم الأربعيني؟

كثيراً ما يتساءل المؤمنون هذا السؤال وقد كثرت الاجتهادات للإجابة عليه، فعلى الرغم من أن المجمع الثامن لمار دنخا المنعقد في عام 2001 قد قطع الشك باليقين عندما قرر أنه في يوم الآحاد من الصوم، هو صوم من كل الأطعمة الحيوانية، ولكن يجب أن لا نصوم فيه الى المساء (لا يكون مبيئنا "محبلاً" الى المساء)¹.

وللحصول على الإجابة من قوانين كنيستنا القديمة التي هي قوانين رسمية لكنيسة المشرق الاشورية والكنيسة الشرقية القديمة، وهي أيضاً وفي الوقت ذاته، احدى المصادر القانونية للكنيسة الكلدانية الكاثوليكية، رأيت أنه من المهم توضيح هذا الموضوع استناداً لهذه القوانين. قريباً سأكتب عن كل الأصوام في كنيسة المشرق وبشيء من التفصيل.

قسّم مار عديشوع الصوباوي الصوم الى قسمين، الخارجي وهو الإنقطاع أو الإمتناع عن الطعام؛ والداخلي وهو الإمتناع عن الشرور². والصوم الخارجي الطقسي هو إنقطاع عن الطعام الى المساء، اي بعد صلاة المساء عند غروب الشمس.

فبالرغم من ان آباء الكنيسة، قد منعوا الصوم بصورة عامة في أيام الآحاد والسبوت على مدار السنة، لأسباب سيتم ذكرها لاحقاً، إلا أنهم أعطوا ميّزة وخصوصية لهذه الايام التي تقع في فترة الصوم الرباني. فقد أوجبوا عدم الصوم فيها الى المساء، بشرط عدم تناول الأطعمة الحيوانية.

بالإضافة الى ذلك، فأن الكثيرين لا يعرفون ان القوانين، تمنع الصوم في يوم السبت، ايضاً، وليس فقط في يوم الأحد.

في مختصر القوانين السنهادوسية يقول مار عوديشوع **"...أمر الآباء بأن لا يكون هناك صوم يوم الأحد..."**³ فإذا رجعنا الى قوانين الآباء التي ذكرها مار عديشوع نفسه وهي من القوانين المنسوبة الى الرسل، نرى ان المقصود بها عدم الصوم والإنقطاع عن الطعام حتى المساء، وليس معناه أكل اللحوم والأطعمة الحيوانية؛ لأن القانون يقرر وبشكل واضح وصريح على عدم الصوم أو الإنقطاع عن الطعام الى المساء (مبيئنا محبلاً) **"...ممنوع من تناول الأطعمة الحيوانية..."**⁴ ويتضح هنا انه يمنع الصيام "الانقطاع التام عن الاكل الى المساء" في آحاد الصوم الكبير وانه يجب تناول الاطعمة النباتية بعد القداس صباحاً، وليس الحيوانية، طيلة ذلك اليوم.

¹ مجمع 8 لمار دنخا الرابع، ق 3، سنة 2001.

² عديشوع، الجوهرة، ترجمة لويس ساكو، المقالة 5، الفصل 5، ص 28.

³ عديشوع، مختصر القوانين السنهادوسية، الفصل 5، قانون 11.

⁴ عديشوع، نظام الاحكام الكنسية، الباب 1، الفصل 4، قانون 60، مجمع غنغرة، ق18، ابن الطيب، الفقه النصرانية 1، قانون 62، صفحة 4.

كما نرى أيضاً في غالبية القوانين الكنسية، دليل ثاني يثبت أن معنى عدم الصوم، هو عدم الإنقطاع عن الطعام الى المساء، لانه غالباً ما كانت في القوانين تفرض الى جانب عدم الصوم في أيام الاحاد، عدم الصوم في أيام السبت أيضاً!! فهل معنى ذلك أن لا نصوم السبت أيضاً ويجب أن نأكل اللحم!! أم معناها أن لا نصوم الى المساء؟! إذاً فالقانون مَنع الصوم حتى المساء في يوم السبت كما مَنعهُ في يوم الأحد؛ باستثناء الصوم في سبت واحد، هو سبت النور⁵؛ كما هو مبين في القوانين التالية:

يقول قانون الرسل **"في إنه أي إنسان من الأقلير يقين إن وجدَ وقد صام يوم الأحد أو يوم السبت دون باقي الأيام سوى سبت واحد يُقتَرس وإن كان من العلمانيين يمنع من الإختلاط بالجماعة"**⁶

صوتك وعلمك "س" كرس ملينك بعلمك ذي كرس صيدعك كرس صعدك كرس

حصن: لوصك مطروصة دلم، كرس دم حلمك سه بطوفع"⁷.

القوانين الرسولية: **" يجب ان تحافظوا على سبت واحد في كل سنة، هو السبت الذي كان فيه الرب في القبر، فصوموا في هذا اليوم"**⁸.

بالإضافة الى ذلك فإن القوانين الكنسية تفرض الاستمرارية في الصوم الكبير وعدم إنقطاعه؛ فعندما يتحدث القانون عن إجبارية الصوم في خميس الفصح، يقول في القانون: **"... يجب أن نصوم كل فصل الصيام الكبير ولا نتناول فيه إلا الأطعمة النباتية"**⁹. ويقول قانون آخر **"... يجب أن يوفى الصوم بأسره بأكل الخبز اليابس"**¹⁰. هذا دليل ثالث على ان الصائم يجب أن يستمر بالصوم بدون انقطاع منذ بدايته الى نهايته بتناول الاطعمة النباتية حتى في أيام السبوت والاحاد.

ذَكَرت قوانين كنيسة المشرق أسباب متعددة جعلتها تمنع الصيام يوم الأحد منها¹¹:

- 1- لكي لا يكون المؤمنون على مثال المانيين الناكين للقيامة، لانهم كانوا يصومون يوم الأحد ضد المسيحيين.
- 2- لا يصوم المؤمنون على أمل تصرف فاضل أو بعلامة الاحتقار.
- 3- لأن يوم الأحد هو يوم فرح، فعلى المؤمنون الفرح بالتسايح والتأمل في الإلهيات، ويمتّعوا أجسادهم بالأكل والشرب والملبس أكثر من كل أيام الاسبوع.

⁵ ماي، قوانين الرسل، ق62، ص 181، ابن الطيب، الفقه النصرانية¹، قانون 62، صفحة 4، جورج نصور، القوانين الرسولية، في الصوم، رقم 23، صفحة 305، وأيضاً في صيام الفصح، رقم 18، صفحة 219.

⁶ ابن الطيب، الفقه النصرانية¹، قانون 62، صفحة 4.

⁷ ماي، مار عوديشوع، قوانين الرسل، ق62، ص 181.

⁸ جورج نصور، القوانين الرسولية، في الصوم، رقم 23، صفحة 305.

⁹ حننيا الياس كساب، مجموعة الشرع الكنسي، مجمع اللاذقية، قانون 50، صفحة 233، كانت العادة في بعض الأماكن باعتبار يوم خميس الكبير عيد تذكار العشاء الاخير للربنا فتقام فيه وليمة عيد وبعد ذلك تقام خدمة القدااس الالهي. وهي العادة التي تشار اليها هذا القانون وأمر بمنعها لأن ذلك يكون كسراً وتدنيساً لكل ذلك الفصل المقدس.

¹⁰ ابن الطيب، الفقه النصرانية¹، قانون 62، صفحة 4.

¹¹ عديشوع، مختصر القوانين السهندوسية، الفصل 5، قانون 11، مجمع غنغرة، ق 18، ابن الطيب، الفقه النصرانية¹، قانون 18، صفحة 56، ابن الطيب، الفقه النصرانية²، قانون 7، صفحة 88، و قانون 18، صفحة 97، يوسف جبي، مجامع كنيسة المشرق، جمع مار او، ق 7، ص 277، 284.

